

قرار رقم (61) لسنة 2026

بشأن

تجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لشركة وفرة للاستثمار الدولي

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما؛
- شهادة ترخيص أنشطة أوراق مالية لشركة وفرة للاستثمار الدولي رقم (AP/2014/0006) الصادرة بتاريخ 2023/08/31؛
- وعلى طلب شركة وفرة للاستثمار الدولي لتجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لدى الهيئة؛
- وبناءً على القرار رقم (4) لسنة 2025 بشأن تعديل صلاحيات الاعتماد النهائي لإجراءات عمل قطاع الإشراف الصادر بتاريخ 2025/01/12.

قرر ما يلي:

مادة أولى: تجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لشركة وفرة للاستثمار الدولي لدى هيئة أسواق

المال لمزاولة الأنشطة التالية:

- 1- مدير محفظة الاستثمار.
- 2- مستشار استثمار.
- 3- مدير نظام استثمار جماعي.
- 4- وكيل اكتاب.

لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد ، اعتباراً من تاريخ 2026/08/31.

مادة ثانية: على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ

صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.



زياد يعقوب يوسف الفليج

رئيس قطاع الإشراف

صدر بتاريخ: 2026/05/14.

